مظاهرُ عنايةِ الإسلامِ بالطفولةِ

6 رجب 1447هـ - 26 ديسمبر .2025م

إعداد: رئيس التحرير د. أحمد رمضان

المـــوضـــــــوع

الحمدُ للهِ الّذي جَعَلَ الرَّحمةَ شِعارَ هذا الدِّينِ، وجَعَلَ الإحسانَ إلى الضُّعفاءِ عنوانَ الصِّدقِ مع ربِّ العالمينَ، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ سيّدَنا محمّدًا عبدُه ورسولُه، نبيُّ الرَّحمةِ، وإمامُ الهُدى، صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وصحبِه، ومن سارَ على نهجِه إلى يومِ الدِّينِ. أمّا بعدُ،،،

عناصر الخطبة:

العُنصرُ الأوّل: عِنَايَةُ الإِسْلَامِ بِالطِّفْلِ قَبْلَ وِلَادَتِهِ وَ أَثْنَاءَ التَّكْوِينِ

العُنْصرُ الثَّانِي: عِنَايَةُ الإِسْلَامِ بِالطِّفْلِ بَعْدَ وِلَادَتِهِ: رَحْمَةٌ نَبَوِيَّةٌ، وَتَرْبِيَةٌ وَ اقِعِيَّةٌ

العُنْصرُ الثَّالِث: حِمَايَةُ الطُّفُولَةِ مِنَ التَّضْيِيعِ وَالانْتِهَاكِ: مَسْؤُولِيَّةُ الأُسْرَةِ وَالمُجْتَمَعِ

العنصر الرابع: حِمَايَةُ الأَطْفَالِ مِنَ الأَلْعَابِ الإِلِكْتُرُونِيَّةِ: بَيْنَ التَّرْوِيحِ وَالإِدْمَانِ (مبادرة صحح مفاهيمك).

أيها المسلمونَ: حديثُنا اليومَ عن مظاهرِ عنايةِ الإسلامِ بالطفولةِ، لنرى كيف صنعَ هذا الدِّينُ حضارةً تبدأُ من المهدِ، وكيف أقامَ بناءَ الإنسانِ قبل أن يقفَ على قدميه؛ في ثلاثِ قضايا كُبرى:

عنايةٌ قبل الولادةِ، ثم عنايةٌ بعد الولادةِ، ثم حمايةٌ من الضياعِ والانتهاكِ ...ثم نختمُ بخُطبةٍ ثانيةٍ تحذّرُ من آفةٍ حديثةٍ تسرقُ أعمارَ أبنائنا: الألعابُ الإلكترونيةُ حين تصيرُ إدمانًا وخرابًا.

العُنصرُ الأوّل: عِنَايَةُ الإِسْلَامِ بِالطِّفْلِ قَبْلَ وِلَادَتِهِ وَأَثْنَاءَ التَّكْوِينِ

يا عبادَ اللهِ: أعجبُ ما في الإسلامِ أنّه لا ينتظرُ مجيءَ الطفلِ إلى الدنيا ثم يبدأُ في التفكيرِ في حقوقِه؛ بل يبدأُ قبلَ أن تُنفخَ الروحُ، وقبلَ أن تُسمعَ الصرخةُ الأولى، وقبلَ أن تُقطعَ السُّرّةُ!

يبدأُ الإسلامُ من نقطةٍ يَغفُلُ عنها كثيرٌ من الناسِ: نقطةُ بناءِ البيتِ الذي سيولدُ فيه الطفلُ؛ لأن الطفلَ لا ينبتُ في فراغٍ، بل ينبتُ في "مناخٍ"؛ فإن كان المناخُ دينًا وأمانًا واستقامةً، خرجَ الطفلُ على الفطرةِ سالمًا قويًّا، وإن كان المناخُ فسادًا وشجارًا وتفريطًا، خرجَ الطفلُ يحملُ من الكسورِ ما لا يراه الناسُ، ثم يتساءلون: لماذا انحرفَ؟ ومن هنا يجيءُ التوجيهُ النبويُّ الحاسمُ في اختيارِ الأصلِ الذي تُغرسُ فيه الذريةُ: **"تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ".** البخاري 5090، ومسلم 1466.

ثم يأتي الإسلامُ ليضعَ للبيتِ قاعدةَ "المسؤوليةِ "قبل كل شيءٍ؛ فيجعلُ الأبَ راعيًا لا متفرّجًا، ويجعلُ الأمَّ راعيةً لا هامشًا، ويجعلُ الجميعَ تحت سؤالِ اللهِ: **"كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيتِهِ فالأميرُ الذي على الناسِ راعٍ عليهم وهو مسؤولٌ**

عنهم والرجلُ راعٍ على أهلِ بيتِهِ وهو مسؤولٌ عنهم والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ بعلها وولدِهِ وهي مسؤولةٌ عنهم وعبدُ الرجلِ راعٍ على بيتِ سيدِهِ وهو مسؤولٌ عنهُ ألا فكلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيتِهِ". البخاري 2554. ومسلم 1829.

فأيُّ معنى للإنجابِ بلا رعايةٍ؟ وأيُّ بركةٍ لولدٍ يُلقى في الحياةِ بلا توجيهٍ، ثم إذا أخطأَ صرخنا فيه، وإذا انحرفَ لعنّاه، وإذا ضاعَ قلنا: "هذا زمنٌ فاسدٌ"! بل الفسادُ يبدأُ حين ينامُ الراعي عن رعيتِه.

أيها المؤمنونَ: ومن عنايةِ الإسلامِ قبلَ الولادةِ: صيانةُ حقِّ الحياةِ؛ فإن الشريعةَ حين عظّمت النفسَ الإنسانيةَ لم تُفرّقْ بين قويٍّ وضعيفٍ في أصلِ الكرامةِ؛ والجنينُ ضعيفٌ لا يملكُ دفاعًا، فكان حقُّه أعظمَ في وجوبِ الحفظِ، وأوجبَ في بابِ الرعايةِ.

وهذا المعنى القرآنيُّ حين يُقرأُ قراءةً موضوعيةً يُفهمُ منه أنّ الاعتداءَ على النفسِ ليس جريمةً فرديةً، بل هو هدمٌ لحرمةِ المجتمعِ كلِّه؛ لأن المجتمعَ الذي يُهوّن قتلَ الضعيفِ سيهوّن ظلمَ القويِّ بعد ذلك.

ثم تأتي العنايةُ في جانبٍ قد يظنُّه بعضُ الناسِ "مادّةً "لا "ديانةً": النفقةُ والرعايةُ المعيشيةُ: فالإسلامُ لا يريدُ طفولةً جائعةً ثم يطالبُها بالطاعةِ والهدوءِ والسمتِ! ولا يريدُ طفلًا محرومًا ثم يعاتبه على السرقةِ والكذبِ والانفجارِ! بل يقطعُ الطريقَ من البدايةِ: "كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ". مسلم 996.

إنه إثمٌ يُسجَّلُ لا لأن الطفلَ "قريبٌ "فقط، بل لأن الطفلَ "أمانةٌ"؛ فالتضييعُ هنا خيانةٌ مركّبةٌ: خيانةٌ للولدِ، وخيانةٌ للبيتِ، وخيانةٌ للمجتمعِ الذي سيحصدُ نتائجَ هذا الضياعِ يومًا ما.

وإذا استقرت هذه القاعدةُ —قاعدةُ الرعايةِ —فهمنا أن الإسلامَ وهو يُوجّهُ الرجلَ إلى الاعتدالِ في عبادتِه لا يفعلُ ذلك ترفًا، بل لأنه يريدُ بيتًا متوازنًا لا يُحرقُه تشدّدُ الأبِ ولا تُطفئُه غفلتُه؛ ومن هنا قال سلمان الفارسي رضيَ اللهُ عنه: "إنَّ لنَفْسِكَ عليكَ حقًّا، ولِرَبِّكَ عليكَ حقًّا، ولِضَيْفِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لِأهلِكَ عليكَ حقًّا؛ فأَعْطِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ، فأَتَيَا النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فذكَرَا ذلكَ، فقال النبي صلي الله عليه وسلم: صَدَقَ سَلمانُ". البخاري 1968.

فالتربيةُ الحقّةُ تبدأُ من نفسِ المربّي: توازنٌ، وحضورٌ، وقدرةٌ على الاحتواءِ، لا هروبٌ من البيتِ باسمِ العبادةِ، ولا هروبٌ من العبادةِ باسمِ الانشغالِ.

عبادَ اللهِ: إن العنايةَ بالطفلِ قبل ولادتِه ليست "أفكارًا نظريةً"، بل هي منهجٌ: بيتٌ يُبنى على الدينِ، ومسؤوليةٌ تُستشعرُ، وحقٌّ للحياةِ يُصانُ، ونفقةٌ تُؤدّى، ورحمةٌ تُغرسُ ...فإذا وُلد الطفلُ وُلد على أرضٍ ممهدةٍ للإيمانِ لا على أنقاضٍ من الفوضى.

وصورةٌ من صورِ هذا المعنى أن الإسلامَ يجعلُ الرعايةَ "ديانةً "لا "مزاجًا": فليس المطلوبُ أن نُحسنَ إلى الأطفالِ حين تطيبُ نفوسُنا فقط؛ بل المطلوبُ أن نُحسنَ إليهم لأنّ اللهَ أمرَنا بذلك، ولأنّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم جعلَ ذلك شِعارَ أهلِ الإيمانِ: "أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ كان يُقبِّلُ الحَسَنَ بنَ عليٍّ، فقال الأقرَعُ بنُ حابِسٍ: إنَّ لي عَشَرةً مِن الوَلَدِ، ما قبَّلتُ منهم أحَدًا. فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: مَن لا يَرحَمْ، لا يُرحَمْ". البخاري 5997. ومسلم 2318.

فإذا كانت العنايةُ قد بدأت قبلَ أن يولدَ الطفلُ، فإنها بعدَ الولادةِ تتجلى في رحمةٍ نبويةٍ عمليةٍ، وفي حقوقٍ واضحةٍ، وفي تربيةٍ تُنبتُ الأدبَ بلا تحطيمٍ ...وهذا ما ندخلُ إليه في العنصرِ الثاني بإذنِ اللهِ.

العُنْصُرُ الثَّانِي: عِنَايَةُ الإِسْلَامِ بِالطِّفْلِ بَعْدَ وِلَادَتِه: رَحْمَةٌ نَبَوِيَّةٌ، وَتَرْبِيَةٌ وَاقِعِيَّةٌ

يا عبادَ اللهِ، إذا كان الإسلامُ قد صانَ الطفلَ قبلَ أن يولدَ، فإنَّه بعدَ الولادةِ يحتضنه بمنهجٍ كاملٍ، لا يتركُه للغريزةِ، ولا يسلّمه للعاداتِ، ولا يُلقيه في مهبِّ التجاربِ؛ بل يرعاه رحمةً وتربيةً وتعليمًا وتأديبًا.

أوّلًا: الرَّحْمَةُ أَسَاسُ التَّعَامُلِ مَعَ الطِّفْلِ

أوّلُ ما يَلقاه الطفلُ في الإسلامِ ليس العصا، ولا الصراخ، ولا الإهمال؛ بل الرحمة، قال رسولُ اللهِ ﷺ: "مَن لا يَرحَمْ لا يُرحَمْ". البخاري (5997)، ومسلم (2318).

وقال ﷺ في بيان معيار الانتماءِ الحقيقيّ لمنهجه: "ليسَ مِنَّا مَن لم يَرحَمْ صغيرَنا، ولم يوقِّرْ كبيرَنا". الترمذي 1919، صحيح، الرحمةُ هنا ليست عاطفةً زائدةً، بل ركنٌ من أركان التربية؛ لأن الطفلَ الذي ينشأ على القسوةِ إمّا أن ينكسرَ فيتحوّلَ خوفًا وضعفًا، أو يتمرّدَ فيتحوّلَ عنفًا وعدوانًا.

ثانيًا: الرَّحْمَةُ فِي أَعْلَى مَقَامٍ ...فِي الصَّلَاةِ

ومن أعظم مشاهد السيرة التي تُظهر مركزية الطفل في المنهج النبويّ: ما ثبت عن أبي قتادةَ الأنصاريّ رضي الله عنه: "أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يصلّي وهو حاملٌ أُمامةَ بنتَ زينبَ بنتِ رسولِ اللهِ ﷺ، فإذا سجدَ وضعَها، وإذا قامَ حملَها". البخاري (516، 5996)، ومسلم (543).

ثالثًا: فَهْمُ نَفْسِيَّةِ الطِّفْلِ وَاحْتِرَامُ مَشَاعِرِهِ

من أدقّ ما في التربيةِ: الاعترافُ بمشاعر الطفل وعدم السخريةِ منها، قال أنسُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه: "كانَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وكانَ لي أخٌ يُقَالُ له: أبو عُمَيْرٍ -قالَ: أحْسِبُهُ- فَطِيمًا، وكانَ إذَا جَاءَ قالَ: يا أبَا عُمَيْرٍ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ نُغَرٌ كانَ يَلْعَبُ به، فَرُبَّما حَضَرَ الصَّلَاةَ وهو في بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بالبِسَاطِ الذي تَحْتَهُ فيُكْنَسُ ويُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ ونَقُومُ خَلْفَهُ، فيُصَلِّي بنَا" متفقٌ عليه (البخاري 6203، مسلم 2150).

وكان ذلك بعد موتِ طائرٍ صغيرٍ كان يلعبُ به الغلامُ.

رابعًا: التَّعْلِيمُ وَالتَّأْدِيبُ بِلَا تَحْطِيمٍ

ومن أعظم مظاهر العنايةِ: أن يُعلَّم الطفلُ الأدبَ بلينٍ لا بعنفٍ، قال عمرُ بنُ أبي سلمةَ رضي الله عنه: "كنتُ غلامًا في حِجرِ رسولِ اللهِ عليه السَّلامُ وكانت يدي تطيشُ في الصحفة فقال لي النبيُّ عليه السَّلامُ يا غلامُ سمِّ اللهَ وكُلْ بيمينِك وكُلْ مما يليك". (البخاري 5376، مسلم 2022).

ثلاثُ كلماتٍ، بلا صراخٍ، بلا فضيحةٍ، بلا تحقيرٍ ...فصنعت إنسانًا يقولُ بعد ذلك: فما زالت تلك طِعمتي بعدُ.

خامسًا: التَّرْبِيَةُ عَلَى العِبَادَةِ بِالتَّدَرُّجِ وَالحِكْمَةِ

لم يجعل الإسلامُ الطفلَ مكلَّفًا قبل أوانهِ، لكنه أعدَّه للتكليفِ بالتعويدِ، قال رسولُ اللهِ ﷺ: "علِّموا أولادَكُمُ الصلاةَ إذا بلَغُوا سبعًا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرًا، وفرِّقُوا بينهم في المضاجِعِ". أبو داود (495)، وأحمد، صحيح.

– الأمرُ عند السبعِ: تعويدٌ. المتابعةُ إلى العشرِ: تربيةٌ. الحزمُ عند العشرِ: حمايةٌ لا انتقامٌ. هذا هو المنهج المتوازن بين الرحمةِ والانضباطِ.

سادسًا: الحِفَاظُ عَلَى حُقُوقِ الطِّفْلِ المَعِيشِيَّةِ

كثيرٌ من الجرائمِ تبدأُ من بيتٍ أهملَ طفله، وكثيرٌ من الانحرافاتِ خرجت من "فراغٍ عاطفيٍّ "قبل أن تخرج من فقرٍ مادّيٍّ.

سابعًا: الرَّحْمَةُ تَتَجَاوَزُ الدِّينَ وَالعِرْقَ

ومن أبلغ مظاهر العنايةِ بالطفولةِ: أن رحمةَ النبيِّ ﷺ لم تتوقّف عند أطفال المسلمين، ثبت في الصحيح عن أنسٍ رضي الله عنه: "أنَّ غلامًا يهوديًّا كان يخدُمُ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فمرِض فأتاه النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يعُودُه فقال

له النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (أسلِمْ) فنظَر إلى أبيه وهو جالسٌ عندَ رأسِه فقال له أطِعْ أبا القاسمِ قال: فأسلَم قال: فخرَج النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مِن عندِه وهو يقولُ: (الحمدُ للهِ الَّذي أنقَذه مِن النَّارِ). البخاري (1356).

الطفلُ يُزارُ لأنه طفلٌ، ويُرحمُ لأنه ضعيفٌ، ويُحتضنُ لأنه إنسانٌ ...قبل أيِّ اعتبارٍ آخر.

يا عبادَ اللهِ، هكذا كانت عنايةُ الإسلامِ بالطفولةِ بعدَ الولادةِ: رحمةٌ قبل التأديبِ. تعليمٌ بلا إذلالٍ. عبادةٌ بتدرّجٍ وحكمةٍ. رعايةٌ معيشيةٌ تُعدّ ديانةً لا تفضُّلًا. احتواءٌ نفسيٌّ يحفظُ التوازنَ.

فإذا كانت هذه الرحمةُ النبويةُ قد بنت إنسانًا متوازنًا، فإن أعظمَ خطرٍ يهدد الطفولةَ اليومَ هو تضييعُها باسم الحداثة، وتركُها فريسةً للشاشاتِ، والعنفِ المصوَّرِ، والإدمانِ الرقميِّ ...وذلك ما ننتقلُ إليه في العُنصر الثالث.

العُنْصُرُ الثَّالِث: حِمَايَةُ الطُّفُولَةِ مِنَ التَّضْيِيعِ وَالانْتِهَاكِ: مَسْؤُولِيَّةُ الأُسْرَةِ وَالمُجْتَمَعِ

يا عبادَ اللهِ، إذا كانت الرحمةُ هي الأساسَ، والتربيةُ هي الطريقَ، فإن الحماية هي السورُ الذي يمنعُ الانهيارَ بعد البناءِ. فالطفلُ لا يُفسِدُ نفسَه بنفسِه، وإنما يُفسَدُ حين تُرفَعُ عنه الحمايةُ، ويُسلَّمُ للتيه، وتُفتحُ عليه أبوابُ الفتنةِ دون رقيبٍ ولا حكيمٍ.

أوّلًا: قاعدةُ المسؤوليةِ الجامعة

قرَّر النبيُّ ﷺ أصلًا لا تقومُ حضارةٌ إلا به: "كُلُّكُمْ راعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ". متفقٌ عليه (البخاري 2554، مسلم 1829). المسؤوليةُ هنا ليست "نصيحةً أخلاقيةً"، بل تكليفٌ شرعيٌّ: فالأبُ راعٍ، والأمُّ راعيةٌ، والمعلّمُ راعٍ، والإمامُ راعٍ، وصاحبُ القرارِ راعٍ ...وكلُّهم يُسألون.

ثانيًا: التَّضْيِيعُ جِنَايَةٌ شَرْعِيَّةٌ

التضييعُ ليس فقط في الطعامِ والكساءِ؛ بل في القيمِ، والوقتِ، والعقلِ، والروحِ. كم طفلٍ شبعَ بطنُه وجاعَ قلبُه، وكم طفلٍ لَبِسَ الثيابَ وتمزّقت شخصيتُه!

ثالثًا: حمايةُ الطفلِ من الاستغلالِ والعنفِ والامتهانِ

إنَّ الإسلامَ حين عظَّم حقَّ الطفلِ لم يجعلْه تابعًا لرحمةِ البشرِ؛ بل جعله حقًّا لازمًا، وحذَّر من كلِّ صورِ الأذى.

قال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ} [الإسراء: 31]، وقال: {وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ} [الأنعام: 151].

يدخلُ في ذلك كلُّ أذى بدنيٍّ أو نفسيٍّ أو أخلاقيٍّ؛ فالإهمالُ فاحشةٌ، والتحريضُ على العنفِ فاحشةٌ، وتعريضُ الطفلِ لمحتوى مُفسِدٍ فاحشةٌ، وإن تغيّرت الأسماءُ.

دلالةٌ عظيمةٌ: الحمايةُ هنا ليست دينيةً فقط، بل إنسانيةٌ؛ فالطفلُ يُزارُ لأنه طفلٌ، ويُرحمُ لأنه ضعيفٌ، ويُحتضنُ لأنه أمانةٌ، ثم تُعرَضُ عليه الهدايةُ برفقٍ وحكمةٍ.

رابعًا: المجتمعُ شريكٌ في الحماية

ليس البيتُ وحدَه مسؤولًا؛ فالمجتمعُ الذي يُشيعُ العنفَ، ويُهوّنُ من القدوةِ، ويتركُ السوء بلا ردعٍ، يُشاركُ في صناعةِ الانحرافِ، قال ﷺ: «مَن رأى منكم منكرًا فليغيّره...» –مسلم) 49، والمنكرُ الذي يهدمُ الطفولةَ من أعظمِ المنكراتِ؛ لأنه يُخرِجُ أجيالًا مشوَّهةً.

يا عبادَ اللهِ، حمايةُ الطفولةِ ليست بندًا ثانويًّا، بل فريضةُ زمنٍ؛ لأنَّ تضييعَ الطفلِ اليومَ يعني خرابَ المجتمعِ غدًا.

ومن أخطر أبوابِ التضييعِ في عصرِنا: الشاشاتُ والألعابُ الإلكترونيةُ حين تتحوّلُ إلى إدمانٍ وتطبيعٍ للعنفِ وتسطيحٍ للعقولِ ...وهذا ما نُفصّله في الخُطبةِ الثانية.

الخُطْبَةُ الثَّانِيَة

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ سيّدَنا محمّدًا عبدُه ورسولُه، والصلاةُ والسلامُ على سيدِنا محمدٍ، وعلى آله وصحبِه أجمعينَ.

العنصر الرابع: حِمايَةُ الأَطْفَالِ مِنَ الأَلْعَابِ الإِلِكْتُرُونِيَّة: بَيْنَ التَّرْوِيحِ وَالإِدْمَان

أما بعدُ، فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ، واعلموا أنَّ من أخطرِ ما ابتُليت به بيوتٌ كثيرةٌ اليومَ: أن تُؤخَذَ الطفولةُ من أهلِها رويدًا رويدًا، لا بعصا ولا بسوطٍ، بل بشاشةٍ وشاشة؛ ألعابٌ ملوَّنةٌ، أصواتٌ جذّابةٌ، عوالمُ افتراضيةٌ ...ثم لا نشعرُ إلا وقد ضاعَ الوقتُ، وتبلَّدَ الفكرُ، وقَسَت المشاعرُ.

أوّلًا: الأصلُ في الترويحِ الإباحةُ بضوابط

الإسلامُ دينُ توازنٍ؛ لا يُحرّمُ الترويحَ، ولا يُطلِقُه بلا قيودٍ، وقد قرَّر النبيُّ ﷺ حقَّ الجسدِ والعينِ، فقال في الصحيح: "وإنَّ لِجَسَدِكَ عليك حقًّا، وإنَّ لِعَيْنِكَ عليك حقًّا". البخاري) 5199، ومسلم 1159.

الترويحُ المباحُ ما كان نفعًا أو راحةً بلا معصيةٍ ولا ضررٍ؛ فإذا جاوزَ ذلك إلى إدمانٍ أو أذى صارَ ممنوعًا بقدرِ ضررِه.

ثانيًا: متى تتحوّلُ اللعبةُ إلى خطرٍ؟

تتحوّلُ الألعابُ الإلكترونيةُ إلى خطرٍ إذا: عطّلت صلاةً أو واجبًا. غرست عنفًا، أو تعويدًا على القتلِ والاستهانةِ بالدماءِ. نشرت إباحيةً أو قِيَمًا مُخالفةً للدينِ والهويةِ. صنعت عزلةً، وتوتّرًا، وعدوانيةً.

قاعدةٌ فقهيةٌ: "الضررُ يُزالُ"، وما غلبَ ضررُه مُنِعَ.

ثالثًا: واجبُ الوالدينَ في الوقايةِ لا العقابِ

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} [التحريم: 6].

معنى الوقايةِ: ليست صراخًا بعد الوقوعِ، بل حضورٌ قبل الإدمانِ، وتوجيهٌ قبل الانحرافِ.

رابعًا: إجراءاتٌ عمليّةٌ واضحة

تحديدُ وقتٍ يوميٍّ ثابتٍ للأجهزةِ (لا يُكسَرُ إلا لحاجةٍ). منعُ الأجهزةِ في غرفِ النومِ. اختيارُ الألعابِ بحسب المحتوى والعمرِ لا بحسب الإلحاحِ. بدائلُ واقعيةٌ: رياضةٌ، قرآنٌ، قراءةٌ، مهاراتٌ، صحبةٌ صالحةٌ. المشاركةُ الأبويةُ: اجلس مع ابنِك، افهم عالمَه، ناقش أفكارَ اللعبةِ. الرقابةُ التقنيةُ (التحكمُ الأبويُّ). التدرّجُ في العلاجِ لمن أدمنَ، بلا كسرٍ ولا إذلالٍ.

خامسًا: التربيةُ على العزيمةِ وضبطِ النفسِ

روي ابن أبي الدنيا في "الحلم" (ص 16 - 17)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (10 / 185)، والدارقطني في "العلل" (10/ 326 - 327)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (85/1): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَمَنْ يَتَحَرَّ الْخَيْرَ يُعْطَهُ.

اللهمَّ احفظْ بلادَنا مصر، اللهمَّ أصلِح أبناءَنا وبناتِنا، واحفظ عقولَهم وقلوبَهم، واجعلهم قُرَّةَ أعينٍ لنا، ولا تجعلهم فتنةً علينا، واهدِهم سواءَ السبيلِ.

المراجع: القرآن الكريم

كتب الحديث: صحيح البخاري، صحيح مسلم، مسند أحمد، سنن أبي داود، سنن الترمذي، المعجم للقرطبي. مصنف ابن أبي شيبة. سنن الدارمي.

شرح البخاري لابن حجر، الحلم ابن أبي الدنيا، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، العلل للدارقطني، العلل المتناهية لابن الجوزي.

د. أحمد رمضان